

بداية المجتهد (681) " هل نغتسل للعديد أم لا ؟ " للشيخ

مصطفى العدوي تاريخ 29 2020

مصطفى العدوي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد فهذا مجلس من مجالس كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد للامام ابن رشد رحمه الله تعالى - [00:00:00](#) وهو كتاب يبين اسباب اختلافات العلماء فيما ذهبوا اليه في بعض المسائل ومن الاستفادة من هذا الكتاب الجليل اننا نوقر ائمتنا وعلماؤنا فنعلم ان رأيهم لم ينشأ عن هوى انما اجتهدوا رحمة الله تعالى عليهم والمجتهد المصيب له اجران - [00:00:22](#) والمجتهد المخطئ له اجر وظننا بائمتنا وعلماؤنا انهم من اهل الاجتهاد ليسوا من اهل الهوى هذا ظننا بهم والحمد لله وقد امرنا الله بذلك اذ قال لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا - [00:00:46](#) فتأدبا مع اوامر الله سبحانه ثم تأدبا مع علماؤنا وائمتنا نسعى في التماس المعاذير لهم وهذا الكتاب يساعدنا في التماس المعاذير لائمتنا وعلماؤنا كما يوجد شيء مثل في كتاب رفع المنام عن الائمة الاعلام - [00:01:05](#) ذلكم الكتاب الشهير لابن تيمية رحمه الله تعالى الباب يتعلق بابواب العيدين فيفترض ان العيدين يكونان يوم فرح ويوم سعادة ويوم ائتلاف ويوم سرور على المسلمين ولكن يأبى الشيطان الا ان يبيث اختلافات لا يقدرها قوم بقدرها - [00:01:27](#) اختلافات قدرها قوم بقدرها وعلماؤنا انها كما يقول القائل لا تفسد للود قضية انما اجتهادات نشأت عن استدلالات ولم تنشأ عن هوى فكان ينبغي ان تؤخذ بشيء من اللطف لكن في زمننا المتأخر - [00:01:56](#) ولقلة العلم ولتفشي الجهل اصبح الشخص اذا رأى رأيا لا يرى لغيره اي وجهه من الوجوه فاحببنا ان نورد بعض المسائل حتى لا يتسرب الى العيدين ما يتسرب الى غيرها من ايام العام من اختلافات - [00:02:15](#) ولا ينبغي ان نكون سم اختلافات والله اعلم ذكر امورا اجمع العلماء عليها ولا اعلم فيها نسا ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي استنباطات منها مسألة الاغتسال للعيدين - [00:02:35](#) هل نغتسل للعيدين او لا نغتسل ليس هناك نص ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان وجد اثر عن ابن عمر انه كان يغتسل للعيدين لكن عن الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:02:55](#) لا نعلم نسا عن رسول الله فيه انه كان يغتسل العيدين ولكن فهم ان التجمل مشروع للعيدين عموما والتجمل يرحمك الله من مضامنه الاغتسال فقد جاءت حلة سبراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:12](#) قال عمر يا رسول الله خذها تجمل بها للوفود والاعياد فلانها كانت يراء وكانت من حرير قال النبي عليه الصلاة والسلام انما يلبسها من لا خلاق له لكن افهمتنا ان العيدين يتجمل لهما وكذلك الوفود - [00:03:34](#) اذا كان وفد سيأتيك مثلا من بلدة بعيدة زائرا يراك في صورة حسنة لانه سينقل ما يراك عليه للناس فلذلك استفيد ان التجمل للعيدين مطلب نقل ابن رشد لاجماع على استحسان الغسل - [00:03:54](#) على استحسان الغسل اجمعوا ايضا على انه على ما نقله ابن رشد لا اذان ولا اقامة للعيدين العيدان ليس لهما اذان ولا اقامة اجمع كذلك على تقديم الصلاة على الخطبة - [00:04:16](#) وهذا الاجماع مدعم بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شيء نقل عن معاوية رضي الله عنه انه قدم الخطبة على الصلاة

لكن هذا خالف النص قال له عن اجتهاد منه رضي الله عنه - [00:04:36](#)

لكن النص الوارد عن رسول الله انه كان يقدم الصلاة على الخطبة فسار على هذا الاخير سار على رأي الرأي المنقول عن معاوية

وليحرر سنده اليه كان مروان ابن الحكم امير المدينة انذاك - [00:04:58](#)

وصاد المنبر وامر بالمنبر فنصب له قبل العيد وقام يصعد على المنبر قبل الصلاة فجذبه ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وقال مصرا

على رأيه اعني مروان اصر على رأيه وقال قد ذهب الذي كنت تعهد - [00:05:23](#)

يا ابا سعيد قال والله للذي احد خير مما ارى او كما قال اجمعوا ايضا على انه لا توقيت او لا توقيت للسور التي يقرأ بها في صلاة

العيدين لم يجمع العلماء على - [00:05:45](#)

صور معينة انما يستحب ان تقرأ الاعلى والغاشية او تقرأ ايضا قاف واقتربت الساعة وانشق القمر استحبابا ليس اجماعا فاذا قرأت

باية سورة جاز ذلك والفت النظر الى شيء ما رأيته ابن رشد اورده - [00:06:05](#)

وهي او هو عفوا صيغ التكبير التي يتناقلها الناس في العيدين لم تسبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اية صيغة من صيغ

التكبير في العيدين فعلى هذا لا معنى للاختلافات - [00:06:28](#)

فهناك الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اكبر الله اكبر والله الحمد ليست من كلام الرسول انما نقلت عن سلمان ونقلت عن ابن

عباس صيغ اخر وعن غير ابن عباس وعن التابعين صيغ غير التي وردت عن الصحابة - [00:06:48](#)

وعن اتباع التابعين صيام غير التي وردت عن الصحابة والتابعين وعن اصحاب المذاهب صيغة لم ترد عن هؤلاء ولا اولئك فدل هذا

على اتساع الامر في هذا الصدد ورد الله اكبر الله اكبر ولا اله الا الله اكبر والله الحمد - [00:07:08](#)

بالتسنية والافراد ورد الله اكبر الله اكبر واجل الله اكبر والله الحمد ورد الله اكبر تكبيرا والحمد لله كثيرا. صيغ متعددة ليس

منها شيء ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:27](#)

وليس منها شيء اجمع العلماء عليه دون غيره فمن ثم اذا رأيت مثل الناس يأخذون بالصيغة التي ذكر بعض العلماء انها منقولة عن

الشافعي وانتشرت في مساجد المصريين وفيها تكبير - [00:07:45](#)

الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا وفيها الصلاة على النبي وعلى ازواج النبي كل هذا قلنا ليس فيه نص ولكن

قبله الناس دون اختلافات ودون تشاحنات - [00:08:05](#)

لان النبي لم يأمر امرا بصيغة معينة فضلا عن كونه لم يرد عنه اي حديث بصيغة معينة. فالالزام بشيء دون الاخر الزام بلا مستند ولا

دليل والله اعلم ارجع الى ما قاله في - [00:08:21](#)

نعم لعله يأتي جزاك الله خيرا انتقل الى مسألة فيها الخلاف ايضا اقول لم يثبت فيها اي نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهي عدد التكبيرات في صلاة العيدين - [00:08:40](#)

في كلام شوية فمن عرضت عنه صيانة لعثمان ما نقل عن عثمان بسند ثابت وحرره ايضا قد كان العهد بعهد يعني فاحوكم يقول

يوسف حفظه الله نقل عن نقل ابن رشد عن عثمان - [00:09:05](#)

لكن ما ارى الاسناد الى عثمان يصح فلذا اضربت عنه ولو كان سابتا عن عثمان نقله الناس عن عثمان ولاحتج به مروان انما سابت عن

عثمان اشياء اخر الاقول عدد التكبيرات في صلاة العيدين لم يحصل عليها الا لم يرد فيها اولا حديث ثابت. هل اكبر سبعا - [00:09:26](#)

هل اكبر ثمانيا؟ هل اضيف تكبيرة الاحرام كل ذلك في الركعة الاولى هل اكبر ثلاثا؟ هل اكبر اربعا عدة اثار ليس منها شيء ثابت عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:51](#)

فاذا فعلت بما عليه كثيرون منهم سبعا في الاولى اضافة الى تكبيرة الاحرام اصبحت ثمانيا لا جناح عليك فعلت بخمس فعلت اربعا

كله جائز الا ان الاكثرين على سبعة في الاولى - [00:10:08](#)

مع تكبيرة الاحرام خمسا في الثانية بعد تكبيرة الانتقال والاقوال في هذا متعددة ايضا. قال واختلفوا التكبير في اليدين اختلفوا من

ذلك في مسائل اشهرها تلفوهم في التكبير وذلك انه حكى في ذلك ابو بكر ابن المنذر نحو من اثني عشر قولا - [00:10:28](#)

الا اننا نذكر من ذلك المشهور الذي يستند الى صحابي الى صحابي او سماع فتقول ذهب مالك الى ان التكبير في الاولى من ركعتي العيدين سبع مع تكبير الاحرام قبل القراءة - [00:10:51](#)

يعني مالك اعتبر تكبير الاحرام واحدة وبعدها ستة وفي الثانية ست مع تكبير القيام من السجود. كالذي عليه الناس قال الشافعي في الاولى ثمانية وفي الثانية ست مع تكبير القيام من السجود. قال ابو حنيفة يكبر في الاولى ثلاثا بعد تكبير الاحرام - [00:11:06](#)

يرفع يديه فيها سم يقرأ أم القرآن وسورة ثم يكبر راعيا ولا يرفع يديه. فاذا قام للثانية وكبر ولم يرفع يديه وقرأ فاتحة قام الى الثانية وكبروا لرفع ايديه وقرأ فاتحة كتاب وسورة ثم كبر ثلاث - [00:11:27](#)

تكبيرات يعني حصل اخلال حتى في موطن التكبير ثم يكبر للركوع وقل يقول قرأ فاتحة الكتاب والسورة ثم كبر ثلاثة تكبيرات بعد القراءة يرفع فيها يديه ثم يكبر له ركوع ولا يرفع فيها يديه - [00:11:43](#)

وقال قوم فيها تسع في كل ركعة. عمر عن ابن عباس والمغيرة ابن شعبة وانس وصحيح ابن المسيب وابيه قال النخعي وسبب اختلافهم اختلاف الاثار المنقولة في ذلك على عن الصحابة - [00:12:05](#)

فذهب مالك الى ما رواه ابن عمر انه قال شهدت الاضحى والفطر مع ابي هريرة فكبر في الاولى سبع تكبيرات الى اخره. المهم انه ذكر اقوالا متعددة في هذا الباب - [00:12:20](#)

ليس على قول منها اجماع وليس على قول منها دليل سابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فعلى ذلك لا ننشئ خلافا لا ننشئ خلافا بين الناس. ومن رمى الخلاف سيفجر خلافات - [00:12:33](#)

لكن ليس لها مستندات يعني مسلا اقول ما الذي تلزمني به نرى اخواننا في المساجد ينكرون على الناس تكبير الشافعية التي يقولونها في المساجد المصرية قلنا ماذا نقول قال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اكبر الله اكبر والله الحمد -

[00:12:51](#)

طيب قاله الرسول ما يستطيع ان يسبت ان الرسول قال اجمعوا عليه لا يستطيع ان يسبت ان الرسول ان الصحابة اجمعوا عليه ولا التابعيون فالامر في هذا فيه فسحة وفيه سعة فلا نقلب العيد نكدا - [00:13:12](#)

وهما وغما ويشمت منها الشامتون في اعيادنا والله تعالى اعلم. واذا كان النبي جوز ابي مزمور الشيطان في بيت رسول الله ابو بكر يقوله فإن ابو بكر ذلك انه مزمور الشيطان فقال دعهما يا ابا بكر فان هذا يوم عيد - [00:13:31](#)

بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا احد له سؤال في هذه المسائل اه اه ها قل صلوا كما رأيتون نصلي اياه بدون تكبيرات ابو عويس جاب رأي جديد انها بلا تكبير اصلا - [00:13:53](#)

ولكن هذا محجوز بالاجامعات ان فيها تكبير بغض النزر عن الاختلاف في العدد لكن فسطره انت في غرائبك او مفاريدك على الاصح خلاص فهو كله جاي ان شاء الله انت في السلام عليكم ورحمة الله - [00:14:19](#)